

رُوسهم تدبراً قاصبات لكل واحدة من السبعة خمسة اسباع لأن نسبة الخمسة  
 الى السبعة نسبة خمسة اسباع فحصل الخرد عشرة من السبعة اسباع لا يقوم  
 مقام الاختين وهي م م وثلاثة اسباع سهم والاخت خمسة اسباع لا تقا  
 تأخذ نصف ما اخذ الخرد وذلك عشرة اسباع والاخوين عشرون سبعا  
 لا تقا باخذان مثلي ما اخذ الخرد وهو سهمان وستة اسباع سهم ولو اعتبر  
 سدس جميع المال كان له سهم واحد من ستة فقط ولو اعتبر ثلث ما يبقى  
 كان له سهم وثلاثا سهم خمسة ولا شك ان السهم ثلثي السهم من خمسة الا  
 من سهم وثلاثة اسباع سهم منها ومن سهم واحد من ستة نعم ان ثلث  
 ما يبقى مير له في هذه الصورة فيعطي له ذلك وما يبقى منها ثلثه سهم  
 وثلث سهم فملاحت والاخوين وليس للباقي ثلث صحیح فصرنا مخرج  
 الثلث وهو ثلثة في اصل المسئلة التي هي ستة صارت ثمانية عشر  
 ثم يذهب ما كان لكل واحد منهم الستة في الثلاثة فيعطي الحاصل  
 منه له فنقول الخرد منها واحد فوضناه في الثلاثة صار ثلثة  
 بقي لها والخرد منها سهم وثلثا سهم فصرنا ذلك في الثلثة صار  
 خمسة بقي له والاخت والاخوين ثلثة اسهم وثلث سهم فصرنا ذلك  
 في الثلثة صارت عشرة ولكل واحد من الاخوين اربعة والاخت اثنان  
 واعلم ان بعض الشراء قد غلطوا في هذا المقام حيث افعلوا الاخت نصف  
 الكل وهذا ليس سديد تأمل نفهم واما سدس المال الخرد وجزء  
 وثلث واخوين اي واما الصورة التي هي سدس من جميع المال فيها خرد

از سهم

رُوسهم تدبراً قاصبات لكل واحدة من اثنين نصيبهما واحد فلزوج  
 وما بقي منهما واحد أيضاً نصيب الخرد ونصيب الآخر للاخت بالمقاسمة في  
 هذه الصورة مير له لان المقاسمة كان له نصف سهم ولو اعتبرنا  
 ثلث ما يبقى كان له ثلث سهم ولو اعتبرنا سدس جميع المال كان له ايضاً  
 ثلث سهم ايضاً فاعلم ان المقاسمة خير له منهما لانه لا شك ان نصف سهم  
 من اثنان اكثر من ثلث السهم منهما فيكون المقاسمة افضل الامور الثلاثة  
 فتكون خيراً له فحصل الخرد نصف سهم والآخر آخر خرد الكسر فيخرج نصف  
 نصيبنا يخرج النصف وهو اثنان في اصل المسئلة التي هي اربعة فصار  
 اربعة فمناها الصحيح ثم ضعفنا الاضياء وحصل للزوج اثنان والخرد  
 سهم واحد والآخر كذلك واما ثلث ما يبقى في خرد وجزء واخوين  
 اي واما الصورة التي ثلث ما يبقى فيها خرد من المقاسمة ومن  
 سدس جميع المال كما اذا ترك خرداً وجزءاً واخوين في المسئلة  
 سدس وما يقع اصلها من ستة سدسها واحد فليجزة وما يبقى منها  
 خمسة والخرد منها افضل الامور الثلاثة من المقاسمة ومن ثلث ما يبقى  
 ومن سدس جميع المال وثلث وما يبقى خيره في هذه المسئلة لانه افضل  
 الامور الثلاثة لانه لو اعتبر المقاسمة من خمسة الباقية من نصيب  
 الخرد كان الخرد سهم وثلثة اسباع سهم لان رُوسهم بعة تفديجاً  
 فنقصنا كل واحدة من خمسة الباقية على السبع فصار ثلثا خمسة  
 خمسة وثلثين اسباعاً فقسماً تلك الاسباع على السبعة التي هي خرد